رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

1965 - حكم تحلية السلاح بالذهب - نور على الدرب

صالح اللحيدان

فايظا ما الحكم يا فضيلة الشيخ في استعمال الذهب في مقبظ الخنجر اه او ما يسمى بالجنبية؟ ولبسها على وسط الانسان والحالة الافضل ان يتجنب تحلية السلاح بالذهب واذا حلي الذهب - 00:00:00

السلاح بالذهب فلا بأس لا يعد ذلك من ارتكاب المحرمات ثم يقبض السيف ونقبض الخنجر ونحو ذلك الا ان الاولى ان يستعاظ عنه لغيره من المعادن والله اعلم بارك الله فيكم - 00:00:20